

لو قال رجل زوجتك فقبل الآخر ، هل يلزم تزويجه ؟ | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

تزوجت لا يعتبر وحدة لا غير يعتبر وعدا لها ليس بدل ان يمتحن يخطب منك من اهلك رجل تعطونه خلاص عطيناك وينظر ثم بعد

ذلك تحتاجون الى توثيق العقد والكتابة ما - [00:00:00](#)

زواجا ولا تعتبر هذا املاكا. بمعنى لو مات الرجل فانه لا يرثها ولا ترثه لو ماتت. وبمعنى انه لو اه رأى انه لا يتزوج الان. ما يحتاج الى

انه يطلق. فهذا يسمى وعدا لا يسمى عقدا. هذا عرف اللي اصطلحنا عليه في هذا العصر - [00:00:20](#)

نحن لا نسمي هذا عقدا حتى يوجد بمأذون ويوجد بكتابة. اذا وجد بكتابة ومأذون هذا يسمى في عرف حق. لكن لو وجد في حصن

العصور العقد يقول اعطيته خلاص كما كان الصحابة. يقول اعطيتك ويكون هذا عقد لم يذهب يدخل به مباشرة. لان هذا عرفهم.

وهذي امور - [00:00:40](#)

العرض كما قاله شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - [00:01:00](#)